

105748 - يقصر في زيارة أمه في إجازته!؟

السؤال

هناك رجل يسكن في الخارج ، وعندما يأتي مع زوجته ، لا يجلس مع أمه كثيرا ، ويذهب إلى بيت أم زوجته ، عندما نقول له : إنك تذهب كثيرا هناك يقول لنا : " النصف عندنا والنصف عندهم " ، ولكن النصف الذي عندنا هو نوم فقط يعني "فندق" ؛ هل هذا الرجل يفعل الصواب ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله :

فالصواب أن يسعى هذا الرجل في إرضاء أمه بما يستطيعه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال: (رَضِيَ الرَّبُّ فِي رَضَى الْوَالِدِ وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ) . رواه الترمذي (1821) والحاكم في المستدرک (7249) وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، قال المباركفوري في تحفة الأحوزي عند قوله صلى الله عليه وسلم : (في رضا الوالد) " وكذا حكم الوالدة بل هو أولى " انتهى .

ويدل على ما ذكره الشارح من أن رضا الأم كرضا الأب ، بل أولى ، ما رواه البخاري (5971) ومسلم (2548) عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ : أُمُّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أُمُّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَبُوكَ !!

وهذا يدل على أن الواجب تقديم الوالدين : الأم ، ثم الأب ، على كل من سواهما في البر وحسن الصحبة والمعروف . فكل ما كان من هذا القبيل ؛ كالزيارة ، والهدية ، والبر ، والاصطحاب في السفر ، وما أشبه ذلك ، أو عده الناس بر وإحسانا ، فكل هذا يقدم فيه الوالدان على من سواهما.

فإذا كانت الأم ترغب في أن يبقى ولدها عندها وقتاً أطول وأمرته بذلك ، وكان لا يتضرر بذلك البقاء ، فإنه يجب عليه طاعتها، قال العلامة ابن مفلح رحمه الله في الآداب الشرعية (1/433): " ومن الواجب بر الوالدين وإن كانا فاسقين وطاعتهما في غير معصية الله تعالى " انتهى.

ومن المعلوم في هذا المقام أن حرص الأم على بقاء الابن معها إنما يبعث عليه وفور محبتها له ، والأنس برؤيته فلا ينبغي للولد أن يدخل عليها الأذى بغياها عنها.

لكننا نوصي الأم أيضاً بالمسامحة والعتو في التعامل مع ابنها ، وأن لا تضيق عليه ما دام يبقى معها أوقاتاً ، وهي لا تتضرر

بذهايه في بعض الأوقات الأخرى ، فعيش الناس لا بد له من ذلك .
وليس ثمة تحديد لمقدار الوقت الذي يجب على الولد أن يبقى فيه مع أمه ، بل البر والصلة مردهما إلى العرف ؛ ثم هو يتفاوت
تفاوتا بينا ، بحسب اختلاف أحوال الآباء ، وأحوال الأبناء ، والواجب من ذلك أن يجتهد الولد في إرضاء والديه ، وبرهما
والإحسان إليهما ، على قدر استطاعته .
والله أعلم.